



کۆماری عێراق
دادگای پالای ئیتیحادی

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
العدد: ٢٠٢٣/١٥٢

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠٢٣/٨/١٥ برئاسة القاضي السيد جاسم محمد عبود وعضوية القضاة السادة سمير عباس محمد غالب عامر شتين وحيدر جابر عبد وحيدر علي نوري وخلف احمد رجب وايوب عباس صالح وعبد الرحمن سليمان علي وديار محمد علي المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

المدعي: غالب محمد علي - وكيله المحامي كاروان شهاب احمد.
المدعي عليهما: ١. رئيس مجلس الوزراء / إضافة لوظيفته.
٣. وزير النفط / إضافة لوظيفته.

القرار:

بناء على الطلب المقدم في الدعوى المرقمة (١٥٢/٢٠٢٣/٧/٤) المؤرخ ٢٠٢٣/٧/٤ من قبل المدعي غالب محمد علي بوساطة وكيله المحامي كاروان شهاب احمد بموجب الوكالة العامة الصادرة من دائرة كاتب عدل السليمانية/٢ بالعدد العمومي (٢٠٧٦٢) في ٢٠٢٣/٦/١ - السجل ١٠٤ مخولة فيها حق الاقرار والخصوصة والبطلان والصلاحيات الأخرى المذكورة في متن الوكالة، المؤيد أمام هذه المحكمة بإبطال الدعوى المرقمة (١٥٢/٢٠٢٣) التي أقامها أمام هذه المحكمة طالباً الحكم بالزام المدعي عليهما رئيس مجلس الوزراء ووزير النفط / إضافة لوظيفتيهما بتزويد مواطني إقليم كردستان بحصتهم من المنتوجات النفطية بنسبة ١٢,٦٧ والرقابة عليها من قبل الحكومة الاتحادية اسوة ببقية مواطني العراق). وحيث إن الدعوى في مرحلتها الابتدائية وغير مهيئة للجسم ولموافقة طلبه للقانون واستناداً لأحكام المادة (١/٨٨) من قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩ المعجل قرر ابطال عريضة الدعوى وصدر القرار بالاتفاق في ٢٦/المحرم الحرام/١٤٤٥ هجرية الموافق ٢٠٢٣/٨/١٥ ميلادية.

الرئيس
 Jasim Muhammed
 عضو
 سمير عباس محمد
 عضو
 غالب عامر شتين
 عضو
 خلف احمد رجب
 عضو
 ديار محمد علي
 عضو
 عبد الرحمن سليمان علي
 عضو
 حيدر علي نوري
 عضو
 ايوب عباس صالح

١-١